

الحوار مع الآخر

فإن بعض معاني الاستحسان المذكورة امر مقبول من قبيل القول بأنه «العمل بأقوى الدليلين» [182]. فإنه يعني العمل بالدليل الحجة ورفض الدليل الذي لا يملك الحجية؛ فهذا امر صحيح وإن كان لا يجعل الاستحسان أصلاً من أصول الفقه ولكن فسر الاستحسان أحياناً بأنه «دليل ينقدح في نفس المجتهد لا يقدر على التعبير عنه» [183]. أو أنه «ما يستحسنه المجتهد بعقله» وهذه أمور رفضها المسلمون، بل اعتبرها بعض الأئمة بدعة؛ لأنها تفتح الباب للآراء غير المستدلة وغير المنضبطة. ولكنها على أي حال أفضل من القول بنظرية «القراءات» التي انتهت إليها البحث في الهرمنوطيقا الحديثة: ذلك أن القائلين بنظرية الاستحسان بالمعنى المذكور يحصرون الأمر باستحسان المجتهدين دون غيرهم ثم يعتبرونه ينقدح بدليل في النفس يلاحظه المجتهد بين الأدلة ولكنه لا يقدر على التعبير عنه. على أن الاستحسان لديهم لا يتم حينما يوجد دليل شرعي قطعي أو ظاهر في الموضوع. وعليه فهناك إذن بعض الضوابط التي تميزه عن القراءة في حين نجد أن نظرية القراءات تنفلت عن كل ضابطة فهي تسمح لكل بامتلاك قراءاتهم ولا تطالبهم بأي دليل؛ بل حتى لو خالفت القراءة قطعاً مراد المتكلم. كما أنها لا تمنع في تصحيح كل القراءات حتى لو كانت متناقضة. وبالتالي، فإن هذه النظرية تعبر عن منتهى الفوضى بل وتغلق باب الاستفادة من النصوص الدينية. دراسة ونقد رأينا أن فكرة القراءات امر لا ينسجم مع منطقنا الديني وعلومنا الإسلامية ونحن نرى أن آثاره السلبية كثيرة نقتصر منها على ألامهم عبر ما يلي: 1. أن فتح هذا الباب يعني القبول بأي تفسير للنصوص الدينية دون المطالبة بالدليل، ودونما محاولة لترجيح رأي على رأي، وبالتالي القبول بالاستحسانات الظنية التي لا أصل لها وهو امر ترفضه التعاليم الإسلامية والثقافة الدينية بل وترفضه كل شريعة